[107] [24253] 3 - عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن عبد الله بن الحسن، عن علي بن جعفر، عن أخيه (عليه السلام) قال: سألته عن رجل استأجر دارا سنتين مسماتين على أن عليه بعد ذلك تطيينها وإصلاح أبوابها، قال: لا بأس. ورواه علي بن جعفر في كتابه وترك قوله: سنتين مسماتين، وقال: بشئ مسمى (1). أقول: وتقدم ما يدل على لزوم الشرط عموما في خيار الشرط (2). 5 - باب تحريم منع الأجير اجرته [24253] 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد، عن الحسين بن زيد عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) - في حديث المناهي - قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) من ظلم أجيرا اجرته أحبط الله عمله وحرم الله عليه ريح الجنة، وان ريحها ليوجد من مسيرة خمسمأة عام. [24254] 2 - وبإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد عن آبائه (عليهم السلام) - في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) - قال: يا على من اتنمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله.

_____

3 - قرب الاسناد: 114 (1) مسائل علي بن جعفر: 126 / 94. (2) تقدم في الباب 6 من ابواب الخيار. الباب 5 فيه 5 احاديث 1 - الفقيه 4: 6 / 1. 2 - الفقيه 4: 4: 262 / 824. (*)

_____